

## قرار المجلس التنفيذي رقم (23) لسنة 2019م

### بشأن اعتماد دليل تسعير الخدمات الحكومية لحكومة الشارقة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولأئحته الداخلية وتعديلاته،
- والقانون رقم (4) لسنة 2017م بشأن النظام المالي لحكومة الشارقة ولأئحته التنفيذية،
- والمرسوم الأميري رقم (1) لسنة 1992م بشأن إنشاء دائرة الرقابة المالية في إمارة الشارقة وتعديلاته،
- والمرسوم الأميري رقم (28) لسنة 2007م بشأن إنشاء وتنظيم دائرة المالية المركزية في إمارة الشارقة وتعديلاته،
- وبناءً على عرض رئيس دائرة المالية وموافقة المجلس التنفيذي وما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا القرار الآتي:

### المادة (1)

يُعتمد دليل تسعير الخدمات الحكومية لحكومة الشارقة المرافق لهذا القرار.

### المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الخميس: 06 محرم 1441هـ

الموافق 05 سبتمبر 2019م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي

ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة

رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة